

## الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل (الكافي في فقه ابن حنبل)

باب صدقة التطوع .

وهي مستحبة لقول ا [ ] تعالى : { من ذا الذي يقرض ا [ ] قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة } وعن أبي هريرة قال : قال رسول ا [ ] A : [ من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد إلى ا [ ] إلا الطيب فإن ا [ ] تعالى يقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل ] متفق عليه وصدقة السر أفضل لقول ا [ ] تعالى : { إن تبدوا الصدقات فنعمنا هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم وا [ ] بما تعملون خبير } وجاء عن النبي A : [ أن صلة الرحم تزيد في العمر وصدقة السر تطفئ غضب الرب ] رواه الترمذي وقال : حديث حسن غريب والأفضل الصدقة على ذي الرحم للخبر ولقول ا [ ] تعالى : { أو إطعام في يوم ذي مسغبة \* يتيما ذا مقربة } والصدقة في أوقات الحاجة أكثر ثوابا للآية وكذلك على من اشتدت حاجته لقول ا [ ] تعالى : { أو مسكينا ذا متربة } والصدقة في الأوقات الشريفة كرمضان وفي الأماكن الشريفة تضاعف كما يضاعف غيرها من الحسنات والنفقة في سبيل ا [ ] تضاعف سبعمئة ضعف لقول ا [ ] تعالى : { مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل ا [ ] كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة } .

فصل : .

ومن عليه دين لا يجوز أن يتصدق صدقة تمنع قضاءها لأنه واجب فلم يجز تركه ولا يجوز تقديمها على نفقة العيال لأنها واجبة وقد قال النبي A : [ كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت ] رواه أبو داود وروى أبو هريرة قال : أمر النبي A بالصدقة فقام رجل فقال : يا رسول ا [ ] عندي دينار فقال : [ تصدق على نفسك ] قال : عندي آخر قال : [ تصدق به على زوجك ] قال : عندي آخر قال : [ تصدق به على خادمك ] قال : عندي آخر قال : [ أنت أبصر ] رواه أبو داود فإن وافقه عياله على الإيثار فهو أفضل لقول ا [ ] تعالى : { ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة } وقال النبي A : [ أفضل الصدقة جهد من مقل إلى فقير في السر ] رواه أبو داود [ ولم يذكر ( إلى فقير في السر ) ] ومن أراد الصدقة بكل ماله وكان يعلم من نفسه حسن التوكل وقوة اليقين والصبر عن المسألة أو كان له مكسب يقوم به فذلك أفضل له وأولى به لأن أبا بكر الصديق B تصدق بكل ماله فروي عن عمر B أنه قال : ( أمرنا رسول ا [ ] أن نتصدق ) فوافق مالا عندي فقلت : اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما فجئت بنصف مالي فقال رسول ا [ ] A : ( ما أبقيت لأهلك ؟ ) قلت : أبقيت لهم مثله فأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال رسول ا [ ] A : ما أبقيت لأهلك فقال : ا [ ] ورسوله فقلت لا أسأبقك إلى شي أبدا وإن

لم يثق من نفسه بهذا كره له لما روي أن النبي A قال : [ يأتي أحدكم بما يملك فيقول : هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ] رواهما أبو داود وقال النبي A لسعد .

[ إنك أن تدع أهلك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس ] متفق عليه ويكره لمن لا صبر له على الإضاقة أن ينقص نفسه عن الكفاية التامة